

دروس في أصول فقه الإمامية

[319] 2 - وقد يكون للفظ أكثر من معنى، إلا أن له ظهورا وبروزا في دلالة على واحد منها دون البقية، ان دلالة على المعنى الذي له ظهور فيه هي دلالة الظاهر. 3 - وقد يقترن هذا اللفظ الذي له أكثر من معنى بما يصرفه عن الدلالة على المعنى الظاهر إلى الدلالة على المعنى الآخر المحتمل، فهي دلالة المؤول. 4 - وقد لا يتبين المتلقي المعنى من اللفظ لابهامه وغموضه، فهي المجمل. أما مستويات الإيمان بالدلالة التي تتمثل في درجة القناعة النفسية التي تحصل للمتلقي - سامعا كان أو قارئا - عند محاولة استفادته المعنى من اللفظ، فهي: - اليقين. - الاطمئنان. - الظن. - الاحتمال. - التوقف، وكل هذه المذكورات حالات نفسية تمثل مستوى أو درجة إيمان أو قناعة المتلقي بدلالة اللفظ على المعنى المقصود للمتكلم. وإذا حاولنا أن نتعرف هذه الدرجات في ضوء النسبة المئوية - على نحو التقريب - فاننا نقول: - اليقين يساوي نسبة 100 %. - الشك يساوي نسبة 50 % لتساوي احتمالات الأطراف، ذلك أن الشك Doubt حال نفسية يتردد معها الذهن بين الإثبات والنفي، فلا يقوى الإنسان معها على ترجيح أي طرف من الطرفين أو الأطراف. - التوقف يساوي نسبة الصفر.
